

153978 - العمل في شركة تزود الجامعات والمطارات والبنوك الربوية بخدمة الإنترنت

السؤال

أعمل كمدير مشروعات في شركة من شركات الإتصالات ما يعرف بـ ISP تقوم بمد الشركات والمصالح بخدمات الإنترنت وخدمات الربط بين فروع هذه الشركات. تختلف نوعية هذه المستخدمين من مؤسسات عملها حرام مثل البنوك وشركات التأمين ومن يعمل بالحلال مثل شركات الاتصالات و المصالح الحكومية والمدارس والجامعات والمطارات. معظم المشاريع المسندة لي هي مصالح حكومية وجامعات و مطارات ولكن في بعض الأحيان يكون احد الزملاء في أجازة فأكون بديل له في مشاريعه التي قد تكون بنوك أو مشابه. فأريد ان اعرف إن كان علي ان أترك عملي هذا ام استمر فيه وان كان الأولى ان اتركه هل يكون على الفور ام على التراخي؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا حرج في عملك المذكور إذا اقتصر على نقل الخدمة للشركات والجامعات والمطارات ونحوها من ذوي الأنشطة المباحة ، ومن يغلب على الظن استعمالهم الإنترنت فيما هو مباح أيضا .
ولا يجوز العمل في توفير الخدمة للبنوك الربوية أو شركات التأمين التجاري ؛ لما في ذلك من الإعانة على عملها المحرم ، وقد قال تعالى : (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) المائدة/2 .
وإذا كانت الشركة تقوم بالجائز والممنوع ، واقتصر عملك على الجائز ، فلا حرج في بقائك في هذا العمل . وليس لك أن تنوب عن غيرك في عمله المحرم .
وينظر للفائدة جواب السؤال رقم : (127158) .
والله أعلم .